

ان لم يكن لفرد قل من سبع ويسمى لحم وزنا لا يجزأ
 الا اذا ضم معر كان رعا وجاهد وضح اشتراكه في
 بقرة مشتركة لا ضحية وقيل الشراحيب والضحى
 او الوضى من مال طفل غني في كل طفل منه وبها
 يبذل ما ينتفع بعينه واول وقتها بعد صلاة العبد
 ان فوج في مصر وبعد طلوع الفجر يوم النحر اذ فوج
 في غيره وآخره قبيل غروب اليعيم الثالث وعشرون

الفر